

بحار الأنوار

[4] فالمراد بالرفع التعظيم، ورفع القدر من الارجاس، والتطهير من المعاصي والادناس،

وقيل: المراد برفعها رفع الحوائج فيها إلى الله تعالى وقد مر في كتاب الحجة الاخبار الكثيرة في تأويل البيوت وأهلها، فلا نعيدها. (ويذكر فيها اسمه) قيل: أي يتلى فيها كتابه وقيل: أي يذكر فيها أسماؤه الحسنی (يسبح له فيها بالغدو والاصال) قال الطبرسي - ره - أي صلى له فيها بالبكر والعشايا عن ابن عباس وقال: كل تسبيح في القرآن صلاة (1) وقيل: المراد به معناه المشهور (رجال لا تلهيهم) أي لا تشغلهم ولا تصرفهم (تجارة ولا بيع عن ذكر الله وإقام الصلاة) أي إقامتها، فحذف الهاء لأنها عوض عن الواو في إقوام، فلما أضافه صار المضاف إليه عوضا عن الهاء، وروي عن أبي جعفر و أبي عبد الله عليهما السلام أنهم قوم إذا حضرت الصلاة تركوا التجارة، وانطلقوا إلى الصلاة وهم أعظم أجرا ممن لم يتجر انتهى. وفي الفقيه (2) عن الصادق عليه السلام في هذه الآية قال: كانوا أصحاب تجارة فإذا حضرت الصلاة تركوا التجارة وانطلقوا إلى الصلاة، وهم أعظم أجرا ممن لا يتجر، وفي الكافي (3) رفعه قال: هم التجار الذين لا تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله إذا دخل مواقيت الصلوات أدوا إلى الله حقه فيها، وعن الصادق عليه السلام (4) أنه سئل عن تاجر ما فعل؟ فقيل: صالح، ولكنه قد ترك التجارة فقال عليه السلام:

(1) _____ ومعنى هذا أن كل تسبيح ذكر في القرآن موقتا بوقت من الاوقات، جعله النبي صلى الله عليه وآله في صلاة ذلك الوقت اما في ركوعها أو سجودها أو زاد في ركعاتها حتى يتمكن من امتثال ذاك التسبيح، وقصارى ما تدل عليه هذه الآية جواز ايقاع الصلوات بالغدوة والاصيل في هذه البيوت التي أذن الله أن يذكر فيها اسمه. فتكون بيوتهم عليهم السلام بمنزلة المساجد التي يذكر فيها اسم الله كثيرا. (2) الفقيه ج 3 ص 119. (3) الكافي ج 5 ص 154. (4) الكافي ج 5 ص 75. (*)